

الصواعق المحرقة

غدير خم إلى آخر ما مر فأراد به حثهم على التمسك به والنصرة له حينئذ .
الشبهة التاسعة زعموا وجود نص على الخلافة لعلي تفصيلا وهو قوله تعالى و أولو الأرحام
بعضهم أولى ببعض وهي تعم الخلافة وعلي من أولي الأرحام دون أبي بكر .
و جوابها منع عموم الآية بل هي مطلقة فلا تكون نصا في الخلافة فرق ظاهر بين المطلق
والعام إذ عموم الأول بدلي والثاني شمولي .
الشبهة العاشرة زعموا أن من النص التفصيلي المصرح بخلافة علي قوله تعالى إنما وليكم
□ ورسوله والذين آمنوا الآية قالوا والوالي إما الأحق والأولى بالتصرف كولي الصبي وإما
المحب والناصر وليس له في اللغة معنى ثالث والناصر غير مراد لعموم النصرة لكل المؤمنين
بنص قوله تعالى و المؤمنون المؤمنات بعضهم أولياء بعض فلم يصح الحصر وإنما في المؤمنين
الموصوفين بما في الآية فتعين أنه في الآية المتصرف وهو الإمام وقد أجمع أهل التفسير على
أن المراد بالذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راعون علي إذ سبب نزولها أنه سئل
وهو راع فأعطى خاتمه وأجمعوا أن غيره كأي بكر غير مراد فتعين أنه المراد في الآية
فكانت نصا في إمامته